

# كتاب أخص المختصرات / درس (31) / شرح فضيلة الشيخ أحمد

## القعيبي

أحمد القعيبي

وعلى الله وصحابه اجمعين اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين. يقول المؤلف غفر الله لنا وله واستسقاء اذا اجدت الارض  
وقطح المطر وصفتها واحكامها كعید وهي والتي قبلها جماعة افضل - 00:00:00

واذا اراد الامام الخروج لها وعظ الناس وامرهم بالتوبه والخروج من المظالم وترك التشاون والصيام والصدقة ويعدهم يوما  
يخرجون فيه ويخرجوا متواضعوا متذللا متضرعا متنظفا لا متطيبا ومعه اهل الدين - 00:00:15

والشيخ يميز الصبيان فيصلني ثم يخطب واحدة يفتتحها بالتكبير خطبة عيد ويكثر فيها الاستغفار قراءة الآيات التي فيها الامر به  
ويرفع يديه وظهورهما نحو السماء فيدعوا بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم ومنه اللهم اسكننا غيضا مغيضا الى اخره - 00:00:34  
وان كثر المطر حتى خيف سنة قول اللهم حوالينا ولا علينا. اللهم على الظراب والاكام وبطون الاودية الشجر ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة  
لنا به. يقول المؤلف رحمة الله اه واستسقاءه يعني تسن صلاة - 00:00:57

الاستسقاء والاستسقاء هي او كلمة الاستسقاء هي الدعاء بطلب السقيا على صفة مخصوصة على صفة مخصوصة وحكم صلاة  
الاستسقاء كما تقدم سنة مؤكدة حتى في السفر وتسن صلاة الاستسقاء في عدة احوال. الحالة الاولى اذا اجدت الارض  
الارض يعني اصابها الجد وهو المراد به الجفاف وعدم الزرع وقطح المطر يعني احتبس المطر. هذه الحالة الاولى التي يسن فيها صلاة  
الاستسقاء الحالة الثانية اذا غار ماء العيون اذا كانت الارض ذات عيون وغارت - 00:01:38

هذه العيون غار ماؤها فانه يسن حينئذ صلاة الاستسقاء الحالة الثالثة ايضا يسن او تسن صلاة الاستسقاء اذا غار ماء الانهار اذا اغار  
ماء الانهار حينئذ فيسن صلاة الاستسقاء والحالة الرابعة ايظا اذا نقص ماء العيون - 00:01:58

وآآظر ذلك الناس فحينئذ تسن صلاة الاستسقاء. اذا تسن صلاة الاستسقاء في اربعة احوال. اذا اجدت الارض وقطح المطر وادا غار  
ماء العيون يعني اخترى تماما اذا ايضا غار آآماء الانهار والرابعة اذا نقص ماء العيون ماء العيون - 00:02:23

قال رحمة الله وصفتها واحكامها كعید صفة صلاة الاستسقاء في موضعها واحكامها كصلاة العيد اه نقل الشيخ منصور  
عن الشرح الكبير انه اه ليس لها وقت معين صلاة العيد لها وقت معين - 00:02:48

وهو من اه ارتفاع الشمس قيد رمح الى الزوال فاذا فات ولم يفعلوها صلوا من الغد قضاء. اما الاستسقاء فليس لها وقت معين وكذلك  
لا تفعل في وقت النهي بغير خلاف - 00:03:14

لا تفعلوا في وقت النهي بغير خلاف ايضا الفرق الثاني الفرق الاول انه ليس له وقت معين بينها وبين صلاة العيد ان انه ليس له وقت  
معين. الفرق الثاني ان صلاة العيد له خطبتان واما الاستسقاء فله - 00:03:31

خطبة واحدة فله خطبة واحدة وآآالفرق الثالث ان العيد يشترط له اربعون يشترط لصحته ها اربعون رجلا من آآالمستوطنيين بخلاف  
الاستسقاء لا يشترط له ذلك اه قال رحمة الله وهي والتي قبلها يعني صلاة الكسوف جماعة افضل فعلهما جماعة افضل يعني يدل هذا  
يدل على - 00:03:46

جواز فعل الكسوف والاستسقاء منفردين يدل على انه يجوز ان يفعلوها افرادا لكن الافضل ان تفعل جماعة. اذا اراد الامام الخروج  
لها يعني صلاة الاستسقاء وعظ الناس وعظ الناس بما يلبي قلوبهم وامرهم بالتوبه - 00:04:20

آ والخروج من المظالم بان يردوا المظالم الى مستحقها. وكذلك يأمرهم بترك التساحن وهي العداوة والبغضاء فيما بينهم ويأمرهم ايضا بالصيام وكما قال جماعة يأمرهم بصيام ثلاثة ايام يخرجون في اليوم - [00:04:42](#)

الثالث وهل يجب الصيام بهذا الامر؟ لا يجب كذلك يأمرون بالصدقة وكذلك لا تجب الصدقة بامر الامام. ويعد لهم يوما يخرجون فيه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل - [00:05:01](#)

يعني يحدد لهم يوم يخرجون فيه ولا يعني يتعين يكون يوم خميس او او اثنين كما هو يعني يفعل الان يجوز في اي يوم يصلون فيه ويخرجوا متواضعا يخرج الامام وغير الامام متواضعا ببدنه - [00:05:16](#)

متخشعا بقلبه وعيئنيه. متذلا بثيابه ومتضرعا بسانيه وقال متضضا يتنفس لصلة الاستسقاء ولا يتطيب ولا يتطيب. قال ومعه اهل الدين وايش عندكم والصلاح والشيوخ ومعه اهل الدين والصلاح والشيوخ وهذا ما حكمه - [00:05:34](#)

مبهم الحكم هنا مبهم وصرح بالحكم في الاقناع وقال انها ذلك ايش؟ مستحب قالوا يستحب ان يخرج معه اهل الدين والصلاح والشيوخ ومميز الصبيان. يسن ايضا ان يخرج الصبيان والصبيان المميزون هم من استكملوا سبعة سنوات. واما الاطفال الذين هم دون ذلك فما حكم خروجهم - [00:06:06](#)

مباح وليس سنة. مباح وليس سنة قال فيصلي ثم يخطب واحدة يفتتحها بالتكبير بالتكبير تسع تكبيرات نسقا يعني متواتية تكبيرات متتابعة ومتواتية. خطبة عيد ويكثر ويكثر في الخطبة من الاستغفار. وكذلك - [00:06:32](#)

اكثر من قراءة الآيات التي فيها الامر بالاستغفار. ويرفع يديه اذا دعا للاستسقاء وظهورهما نحو السماء فيدعوا بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم ومنه اللهم اسقنا مغيثنا الى اخر هذا الدعاء. فان سقوا في المرة الاولى ففضل من الله عز وجل ورحمة. وان لم يسقوا فان - [00:06:54](#)

انه يسن ان يعودوا ثانيا في اليوم الثاني وان لم يسقى في اليوم الثاني فيسenn ان يعود ثالثا في اليوم الثالث. لا كما يفعل الان اذا لم يسقى الناس فانه لا تفعل الصلاة الا بعد شهر كامل - [00:07:19](#)

المذهب انه يسن ان يفعل في يومه ان لم يسقى يعودون في اليوم الثاني ثم الثالث وهكذا وقد ذكر آآ الشيخ منصور في كشاف القناع ان ابن وهب وهو العالم المالكي حظر الاستقبال النيل خمسة وعشرين مرتبة متواتية - [00:07:33](#)

خمسة وعشرين مرتبة متواتية جف او قل ماء نهر النيل فصلوا خمسا وعشرين مرتبة متواتية كما قال الشيخ منصور وكان من حضر ابن وهب رحمة الله وكذلك ابن القاسم - [00:07:56](#)

قال وان كثر المطر حتى خيف منه سن قول اللهم حوالينا ولا علينا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فلما شكي اليه ذلك الاعرابي كثرة المطر اللهم على الضراب - [00:08:13](#)

والمحصود به الروابي الصغيرة والاكم المقصود به آآ الجبال الصغار وبطون الاودية يعني الاماكن المنخفضة ومنابت الشجر يعني اصول الشجر. ربنا لا تحملنا ما لا طاقة لنا به عند بالواو بدون واو - [00:08:27](#)

ها ولا بالواو يعني هو اتي بالالية هو الصحيح اننا في المنتهي عندنا ربنا لا تحملنا بدون واو بدون واو وكذلك في الزاد وآآ وكما قال الشيخ عثمان لما علق على المنتهي قال هكذا بخط المصنف الذي هو صاحب حتى عندي هنا بدون واو - [00:08:50](#)

اه نجدي علق على كلام المنتهي قال ان هكذا بخط ايش المصنف ابن النجار لانه يقول لا يوجد شيء يعطف عليه كما في الآية. لا يوجد شيء يعطف عليه بخلافه في الآية بخلاف - [00:09:13](#)

الآلية نعم كتاب جنائز. احسن الله اليكم. كتاب الجنائز ترك الدواء افضل. وسنة استعداد للموت واكثر من ذكره عيادة مسلم غير مبتدع وتذكيره التوبية والوصية. فاذا نزل به سنة تعاهد بل لحلقه بماء او شراب - [00:09:27](#)

وتندية شفتيه وتلقينه لا الله الا الله مرتة ولا يزيد على ثلاث الا ان يتكلم فيعاد برفقة قراءة الفاتحة وياسين عنده وتوجيهه الى القبلة واذا مات تغميض عينيه وشد لحيه وتلبيس مفاصله - [00:09:49](#)

وخلع ثيابه وستره بثوب ووضع حديدة او نحوها على بطنه وجعله على سرير غسله متوجها منحدرا احوى رجليه واسراع تجهيزه

ويجب في نحو تفريق وصيته وقضاء دينه قال رحمة الله كتاب الجنائز والجنائز - 00:10:09

بفتح الجيم جمع جنازة بكسرها وآأ والفتح لغة وكما قيل انها بالفتح للميت جنازة وبالكسر للنعش اذا كان عليه ميت. يقال جنازة للنعش اذا كان ميت. قال المؤلف رحمة الله تعالى ترك الدواء - 00:10:31

افضل ترك الدواء افضل. المذهب عندنا ان الافضل الا يتداوى الانسان اذا اصيب بمرض ولو ظن انه سينتفع من هذا الدواء لفعل اه الصديق رضي الله عنه لما مرض فقالوا له الا ندعوا لك الطبيب - 00:10:56

فقال قد رأني فقال ابني فعال لما اريد كما ذكره ابن سعر في الطبقات ولان يقولون هذا اقرب الى التوكل اقرب الى التوكل. والقول الثاني في المذهب الذي اختاره القاضي وابو الوفاء - 00:11:14

وآأ ابن الجوزي وغيرهم انه آأ يفعله ويتداوی لاكثر الاحاديث التي تدل على ذلك منها حديث ابی الدرداء رضي الله عنه ان النبي صلی الله علیه وسلم قال ان الله انزل الداء والدواء وجعل لكل - 00:11:32

داء دواء فتداووا فتداووا فيه الامر بالتداوی ثم قال صلی الله علیه وسلم ولا تتداووا ولا تداووا بحرام رواه آأ ابو داود والبیهقی وضعفه النبوی في خلاصة الاحکام قال رحمة الله وسن استعداد للموت. يعني التأهب كما قال الشیخ عثمان النجیدی. يسن ان يتأهب الانسان في كل احواله - 00:11:51

للموت بالتوبه والخروج من المظالم وسنة ایضا اکثار الاکثار من ذکرہ والمقصود به اما ان یذكره على لسانه كما قال وسلم اکثروا من ذکری هذا من لذات او يكون مستحظرا له في جميع احواله. وجميع احیانه یتذکر - 00:12:19

انه مقبل على الموت ولان ذلك یكون دافعا له للاستعداد له ويقول عيادة مسلم غير مبتدع غير مبتدع والمبتدع آأ یطلق على آأ شخصین او اثنین آأ اولا یطلق على من یجب هجره كالرافضی فهذا آأ - 00:12:39

لا يعني آأ يعاد ولا یجوز او ولا تجوز عيادته ولا تجوز عيادته. ثانيا اه یطلق ایضا اه على من یسن هجره وهو المتاجهل المعصية وهذا لا تسن عيادته لا تسن عيادته - 00:13:03

ليرتدع ويتوب وبذلك یسن عيادة المسلم الذي ليس مبتدعا في الدين. واما الذي فتح عيادته على المذهب الذي تحريم عيادته على المذهب والرواية الثانية والقول الثاني في المذهب عندنا انه یجوز اذا كان بقصد ایش؟ الدعوة اذا كان بقصد دعوة الى - 00:13:23

الاسلام كما فعل النبي صلی الله علیه وسلم مع الغلام اليهودي قال وعيادة مسلم غير مبتدع وتذکیره التوبه یسن ان یذكر امن یعود المريض ان یذكره بالتوبه اه الى الله عز وجل بعد عن المعاصي ورد المظالم - 00:13:45

وكذلك یسن تذکیره بالوصیة. یسن تذکیره بالوصیة قال فاذا نزل به ملك الموت لقبض روحه سنة بل لحلقه بماء او شراب بماء او شراب اخر عصیر او لبن بماء او شراب وتندیة شفته بقطنة - 00:14:14

وتندیة شفته عن تبليل شفته بقطنة او بمنديل فيه ماء وتلقينه یسن تلقين الميت لقوله صلی الله علیه وسلم لقنوا موتاکم لا الله الا الله وايضا قول من كان اخر کلام الدنيا لا الله الا الله دخل الجنة لا الله الا الله مرة - 00:14:39

قيل عندنا ان يقول عنده لا الله الا الله ولا يقول له قل لا يقول له قل لا الله الا الله لا يأمره وانما يکثر او يقول لا الله الا الله مرة ويکرر الى ثلاث مرات - 00:15:01

ان قالها مرة ف قالها هذا المحترض فيسكت لا یعید عليه لكن لم یقلها یعید عليه مرة ثانية اذا لم یقلها یعید عليه مرة ثالثا اذا اعاد عليه ثلاث مرات لا یلکنه یترك تلقينه لانه قد یكون هناك ایش؟ مانع منعه من التلفظ به - 00:15:16

لا الله الا الله. نسأل الله السلامة والعافية الا اذا تكلم يقول اذا تكلم المحترض بعد ان لقن ولم یتلقى اذا تكلم فانه یسن اعادة التلقين مرة اخرى برفق ولا یشدد عليه لان المحترض يعني في حالة عسيرة لا یعلمها الا الله عز وجل - 00:15:38

قال وسن اه تلقينه اه لا الله الا الله مرة ولا یزال على ثلاثة لا یتكلم فيعاد وقراءة الفاتحة یسن ان یقرأ عنده الفاتحة وكذلك انسان یقرأ عنده یاسین ولقوله صلی الله علیه وسلم اقرأوا على موتاکم یاسین ولانه رواه طبعا حديث ابو داود وابن ماجة والنسائي ظعفه

وابن حجر رحمة الله وقالوا ان قراءة ياسين عند المحتضر يسهل خروج الروح قالوا وتوجيهه الى القبلة يسنن يوجه المحتضر الى القبلة لقول النبي صلى الله عليه وسلم عن البيت الحرام قبلتكم احياء وامواتا رواه ابو داود. رسالة ان يوجه الى القبلة على جنبه طبعا الايمان مع سعة - 00:16:31

المكان اذا كان المكان واسعا والا فيجعل على ظهره. قال اذا مات تغمض عينيه يعني اذا مات المحتضر يسن ان يغمض من حضره عينيه لان الرسول صلى الله عليه وسلم اغمض عينيه ابا سلمة رضي الله عنه - 00:16:57

يسن تغمض عينيه وشد لحيه. تربط لحيه بعصابة او بخيط واللحية هي منبت او اللحي هو منبت اللحية من الانسان وغيره وهم لحيان كما قال في الصحاح. يسن ان يشد اه ان يشد الانسان من حضر هذا الميت ان يشد لحيه بعصابة - 00:17:16

طاب او بخيط ويربطهما فوق رأسه لئلا يبقى فمه مفتوحا قال وتلبيس مفاصله يسن ان يلبيس مفاصله بان يرد ذراعيه الى عضديه ثم يردهما ويرد اصابع يديه الى كفيه ثم يردهما ويرد فخذيه الى بطنه وساقيه الى فخذيه ثم يردهما - 00:17:41

فانت ذلك يقولون انه يسهل الفسل ولان لا تتصلب اطرافه قال وخلع ثيابه يسن ان تخلع ثيابه لئلا يحمي جسده فيها فيسرع اليه الفساد. قال وستره بثوب يسن ان يفسر الميت. النبي صلى الله عليه وسلم كما قالت عائشة لما مات سجي برد متفق عليه - 00:18:08

ستره بثوب ووضع حديدة او نحوها يعني اي شيء تقييل على بطنه لئلا ينتفخ بطنه لئلا ينتفخ بطنه قال وجعله على سرير غسله لا يدعه على الارض وانما يرفعه على الارض - 00:18:32

انسان ان يرفع الميت عن الارض ويجعل على السرير الذي سيغسل عليه متوجها الى القبلة على جنبه الايمان كما في الدفن منحدرا نحو رجليه يعني يكون رأسه اعلى من رجليه - 00:18:52

لکید صب الماء ينحدر بسرعة منه وقال واسراع تجهيزه واسراع تجهيزه يعني يسن ان يسرع في تجهيز الميت يعني في تغسيله وتكفينه والصلاحة عليه ودفنه يسهل ان يشرع في ذلك - 00:19:11

وهذا مقيد اذا لم يمت فجأة اذا لم يمت فجأة يعني بفترة فانه لا يسن الاسراع في تجهيزه بل ينتظر حتى يتيقن موته حتى يتيقن موته ويجب ويجب في نحو تفريق وصيته - 00:19:29

يجب الاسراع ايضا في تفريق وصيته قبل ايشه اه الدفن وقبل الصلاة وهذا طبعا لا شك ذكرنا ان هذا قد خالف فيه المصنف المذهب لان المذهب عندنا انه الاسراع في تفريق الوصية ولا يجب لا يجب الاسراع في تفريق الوصية بل يسن كما في الاقناع والمنتج - 00:19:51

وقضاء دينه هذا واجب يجب ان يسرع في قطاء دينه لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى حتى يقضي عنه بالنسبة الموت الدماغي الان - 00:20:17

الموت الدماغي هل يحكم به ان الانسان اذا مات دماغيا الان وهو بانقطاع الاكسجين من الشرايين التي تؤدي لها المخ اذا انقطعت تموت الخلايا التي في المخ اذا ماتت الخلايا يقول الاطباء انه يستحيل ان تحيى مرة اخرى - 00:20:35

فيتتابع موت الخلايا حتى يموت تماما فيكون مغمي عليه ولا يعمل يكون الا بالاجهزه. هل هذا يعد ميتا يعني آآ يدفن مثلا وتقسم تركته هم ها انه احسنت. ثبت يقولون في بعض الدول ان بعض من مات دماغيا - 00:20:55

انه افاق والمعمول به الان الحمد لله ان الدولة يعني النظام عندنا انه لا ترفع الاجهزه حتى يتوقف او تتوقف جميع اعضاءه اعضائه اذا توقفت يعني لا ترفع الاجهزه حتى تتوقف. لا - 00:21:19

يجعلنا اجهزة معه الى ان يخرج يعني تخرج روحه من جميع لانه يموت بالتدريج. وبعدهم يموت في شهر وبعدهم في اسبوع بعضهم في سنة بعضهم في سنتين وبعدهم يبقى سنتين متزاولة - 00:21:33

فالان النظام عندنا في وزارة الصحة انه لا ترفع الاجهزه حتى يتيقنون من موته وهذا هو الاولى طبعا والواجب ليس الاولى هذا هو

الواجب لابد ان يتيقن من معها فصل احسن الله اليكم. فصل واذا اخذ في غسله ستر عورته وسن ستر كله عن العيون وكره حضور

غير معين - 00:21:48

ثم نوى وسمى وهمَا كفي غسل حي. ثم يرفع رأس غير الحاء غير حامل الى قرب جلوس ويعصر بطنه برفق ويكتر الماء حينئذ ثم 00:22:13 يلف على يده خرقة فينجيه بها وحرم مسه عورة من له سبع. ما في عندك ما يكون ثم بخور؟ يكون ها -

ماشي تم بخور بعد ويكتر الماء حينئذ لا مم طيب ثم يدخل اصبعيه وعليها خرقة مبلولة في فمه فيمسح اسنانه وفي منخريه فينظفهما بلا ادخال ماء ثم يوظأه ويغسل رأسه ولحيته برغوة السدر وبدنه بسفله. ثم يفيفض عليه الماء والستة تثريت وتيامن وامرار 00:22:37 -

وامرار يده كل مرة على بطنه فان لم يلقي زاد حتى يلقي وكره اقتصار على مرة وماء حار وخلال واسنان بلا حاجة وتسريح شعره وسنة كافور وسدر في الاخيرة وخضاب شعر وقص شارب وتقليل اظفار ان طال وتنشيف ويتجنب محرم - 00:23:04  
ماء يتجنب محرم مات ما يتجنب في حياته. وصدق لاربعة اشهر كمولود حيا. واذا تعذر غسل ميت يمم وسنة تكفين رجل في ثلاث لفائف بيض بعد تبخيرها ويجعل الحانوت فيما بينها ومنه بقطن بين اليبيه والباقي على منافذ وجهه ومواقع سجوده. ثم يرد طرف 00:23:28

قل يا من الجانب الايسر على شقه الايمن ثم الايمن على ثم الايسر ثم الثانية والثالثة كذلك ويجعل اكتر ترى الفاضل عند رأسه والستة لامرأة خمسة اثواب ازار وخمار وقميص ولفافتان. صغيرة قميص ولفافتان. والواجب ثوب - 00:23:53  
يستر جميع الميت فرحم الله فصل ثم اخذ يفصل فيه تغسيل الميت وتكفينه وتغسيل ميت ما حكمه مع التكفين ها فرض فرض كفاية فرض كفاية على المسلمين غسل ميت وتكفينه - 00:24:15

وحمله والصلة عليه ودفنه فرض كفاية قال واذا اخذ في غسله شروط صحة غسل المسلم اولا فالشرط الاول طهورية الماء الشرط الثاني اباحته الشرط الثالث اسلام الغاسل والشرط الرابع ان يكون الغاسل - 00:24:31  
ها عاقلا والخامس ان يكون مميزا. يعني يصح التغسيل من المميز قال واذا اخذ في غسله ستر عورته ما حكم ستر عورتي هنا وجوبا لحديث لا تنظر الى فقد حي ولا ميت - 00:24:57

الا اذا كان الميت له اقل من سبع سنين فلا يجب ستر عورته فلا يجب ستر عورته وسن ستر كله على العيون. يعني حالة تغسيل. يسن ان يستر عن العيون يعني يوجع تحت سقف - 00:25:17

في خيمة او بيت اذا امكن ذلك وكره حضور غير معين يكره ان يحظر في تغسله غير معين في تغسل الميت لان الميت قد يتأنى من ان ينظر اليه حال مותו - 00:25:34

فلا يحضر الا من يعين او يباشر التغسيل ثم نوى ثم ينوي المغسل وسمى ما حكم التسمية هنا وجوبا قال وهمَا كفي غسل حي وهمَا في غسل حي يعني تجب مع الذكر وتسقط سهوا - 00:25:52

تجب مع الذكر وتسقط سهوا ثم يرفع رأس غير حامل الى قرب جلوس يرفع رأس الميت الى قرب جلوس الميت الا اذا كان الميت ايش؟ حامللا فلا يرفع لان لا يضر ايش - 00:26:14

لثلا يتأنى الولد الذي في بطنه الى قرب جلوس ويعصر بطنه. يعصر بطنه الميت برفق يخرج ما فيه او مكان جاهزا للخروج ويكتر الماء حينئذ يكتر صب الماء حينئذ وزيادة عندي ويكون ثمة بخور يعني يكون في ذلك المكان الذي يغسل فيه ثم - 00:26:34

بخور حتى تدفع الرائحة الكريهة ثم يلف على يده خرقة فينجيه بها ينجيه بهذه الخرقة ويغفي عن الخرقة الان ها القفازات يعني عنها القفازات وآآ قول المؤلف ثم يلف عليه الخلقة فينجيه بها لتابع - 00:26:55

تابع صاحب المنتهى. المنتهى يقول ان يسن للغاس ان يعد خرقتين. خرقة ينجي بها الميت والخرقة الثانية يغسل بها بقية جسد الميت. اما في الاقناع قال لا. يسن ان يعد الغسل ثلاث خرق. خرقة - 00:27:17

القبل ينجي بها القبل وخرقة ثانية ينجي بها الدبر والخرقة الثالثة لها بقية جسد الميت المؤلف هنا تابع المنتهى فينجيه بها وحرم

مس عورة من له سبع سنين. من له سبع سنين يحرم ان يمس عورته يعني بلا حائل - [00:27:37](#)  
بلا حائل وكذلك يحرم النظر اليها ثم يدخل اصبعيه الغاسل يدخل اصبعيه وعليها خرقه مبلولة بماء في فمه. يدخل اصبعيه الاباهام  
الاباهام والسبابة استحبابا طبعا هنا يعني كانه يريد ان يفعل معه المضمضة والاستنشاق - [00:28:02](#)  
المضمضة والاستنشاق فيدخل اصبعيه الاباهام السبابة عليهما خرقه مبلولة بماء في فمه فيمسح ايش اسنانه ولا يدخل الماء في فمه  
وفي منخريه والمنخر هو الانف بفتح الميم وقد تكسر ايضا تبعا لكسر الخاء - [00:28:26](#)  
منخريه او منخريه اه منخريه فينظفهما فينظفهما هذا المسح الذي يكون للاسنان وفي الانف يكون مقام ايش المضمضة والاستنشاق  
بلا ادخال ما لا يدخل الماء لا في فمه ولا في انهه - [00:28:48](#)  
ثم يوظأ الميت يوظأ الغاسل الميت وضوءا كاملا. ما حكم الوضوء هنا الميت؟ واجب ولا مستحب ها مستحب ثم يوضؤه  
ويغسل رأسه ولحيته برغوة السدر. يأتي بماء ثم يضع فيه ايش - [00:29:10](#)  
السدر فيخلط الماء بالسدر ثم اذا خلط الماء بالسدر يكون فوق الماء رغوة تكون هناك ايش رغوة هذه الرغوة يأخذها ويغسل ايش؟  
بهذه الرغوة رأسه ولحيته بالرغوة هذه بهذه الرغوة. والماء الذي تحت - [00:29:29](#)  
الرغوة قالوا وبدنه بثفله. الثفل هو آآ الشيء متراكم في الماء. وهو المقصود بقية السدر متراكم في ايش في الماء ثم يفيض عليه الماء  
وسنة تثليث وتبأمن ثم يفيض عليه الماء يعني يفيض على بدن ميت او كل بدن ميت - [00:29:50](#)  
الماء وهذي كم غسلة غسله ولا يعني اولا يعني يغسل رأسه برغوة السدر ثم يغسل اه بقية جسده بالسفل المال الذي معه مخلوط مع  
السدر ثم يأتي بغسلة ثانية لجميع الجسم ايضا بالماء الصافي. هذى كم غسلة؟ واحد ولا ثنتين - [00:30:14](#)  
ها ها لها لماذا اه من قال واحدة لماذا مم هنا في المذهب يعلمون بمسألة متعلقة جاب الطهارة هنا مسألة متعلقة  
بكتاب الطهارة نعم لماذا المخلوط بالسدر - [00:30:35](#)  
قد سلب قد سلبت طهورية قد سلبت طهوريته فهذه تعتبر غسلة واحدة. فالاعتبار بالماء الصافي القراب. كما يقولون هم يقولون كذا  
القراب يعني الماء الذي لم يخالطه شيء هذه التي تعد اما الغسلة التي بالسدر هذه لا تعد لان الماء مسوب ايش؟ الطهورية وذكرنا من  
شروط صحة - [00:30:58](#)  
غسل الميت طهورية ايش طهورية الماء وسنة يعني يغسل ست مرات على المذهب. مرة بالسدر ثم بالماء الصافي ثم السدر مع الماء  
ثم الماء الصافي ثم السدر مع الماء ثم الماء الصافي. وسنة يقول وسنة - [00:31:20](#)  
تثليث وكذلك يسن التيامن لقوله صلى الله عليه وسلم في تقصير ابنته ابدأ بميامنها في الحديث متفق عليه يسن ان يغسل الجانب  
الايمن ها بعد ان يوضئه ويغسل جانبه الايمان - [00:31:39](#)  
الذى في الامام ثم الجانب الايسر ثم الجانب الايسر ثم يعني آآ يرفعه على الجانب الايسر فيغسل آآ الجانب الايمان من خلفه الى  
القدمين ثم الايسر كذلك ولا يكبه على وجهه لا يكب الميت على وجهه وانما يغسل على جانبه - [00:31:55](#)  
قال وتيام وامرار يده كل مرة. يسن ان يمر الغاسل يده كل مرة في الغسلات الثلاث على بطنه فان لم ينقى بثلاث غسلات زاد حتى  
ينقى. زاد حتى ينقى. ما حكم الزيادة هنا - [00:32:15](#)  
ام يقول فان لم يبقي المقصود به الوسخ طبعا هنا زاد حتى ينقى هنا اباهام في الحكم وحتى في المنتهي فيه اباهام والشيخ النجدي  
يبين هذا البهائم وقال استحبابا يزيد استحبابا حيث لم يخرج منه شيء - [00:32:33](#)  
اذا لم يخرج منه شيء وهو مت suction يزيد استحبابا عن الثلاث لم يخرجوا بشيء يعني من القبل او الدبر فان خرج شيء فتكون الزيادة  
حكمها واجبة رقمها واجب يقول استحبابا حيث لم يخرج منه شيء والا وجب غسله الى سبع - [00:32:56](#)  
والا يعني ان خرج شيء فانه يزداد فيه الى سبع غسلات قال رحمة الله وكره اقتصار على مرة وهذا ايضا مقيد يكره اختصار على مرة  
ها مقيد اذا لم يخرج منه شيء - [00:33:17](#)  
اما اذا خرج منه شيء فلا يجوز اقتصار على مرة واحدة وماء حار يكره استخدام الماء الحار لانه يقولون يرخي البدن فيسرع اليه

الفساد قال وخلال الخلال المقصود به العود الذي يتخلل به بين الاسنان. يكره استخدام الخلال - 00:33:35

وكذلك اللثان وهو مثل الصابون الذي تغسل به الايدي بلا حاجة في الكل بلا حاجة في الماء الحار والخلال والاسنان اذا احتج اليها تزول الكراهة. قال وتسريح شعره يكره تسريح - 00:33:57

الشعر الرأس او اللحية لانه قد يؤدي الى قطع بعض الشعرات. وسنة كافور وسدر في الاخيرة كما قال سلم وجعلنا في الاخرة ها كافورا وانسان ان يجعل الكافور والسدر في الغسلة يعني يجعل مع الماء والسدر الكافور في الغسلة الاخيرة - 00:34:16

لانه يقولون يصلب الجسد ويطرد عنه الهوام. قالوا وخطاب شعر وخطاب شعر يسن خطاب الشعر بالحناء. رأس المرأة ولحية الرجل وقص شارب وي يعني يسن قص الشارب وي السن تقديم الاظفار ان طال ان كانت الاظفار او الشارب طويلا و - 00:34:41

بعد ذلك يجعل يجعل ما قصه من شعور او الاظفار يجعل معه في ايش في كفنه يجعل معه في كفنه قال وتنشيف يسن ايضا تنشيف الميت بعد غسله. ويتجنب محرم ما يتجنب في حياته - 00:35:08

والمحرم الذي مات لا يخلو مات قبل التحلل الاول من فيمنع من ايش من الطيب ومن تغطية رأسه وبين مات بعد الاتحاد الاول ها؟ اذا كان رجلا طبعا فيباح تغطية رأسه وكل شيء يباح كل شيء يباح - 00:35:31

لكن مات قبل التحاليل الاول فيمنع من الطيب الحنوط هذا وكافور مم وآ تغطية رأسه ولو ماتت المعتدة هل تمنع من الطيب معتدة التي توفي عنها زوجها هل آ تمنع من الطيب - 00:35:51

هم تفصيلها قياسا على هذا تمنع لكن المذهب انها لا تمنع لا تمنع لانها اذا ماتت آ ينقطع الاحداد بالموت ينقطع الاحداد بالموت اما الاحرام فلا يزول بالموت فانه يبعث يوم القيمة - 00:36:15

ملبيا واما الاحدادات فانه ينقطع بالموت قال رحمة الله وسقط لاربعة اشهر يعني السقط الذي يسقط من بطن امه اذا بلغ اربعة اشهر كمولود حيا اذا استكمل اربعة اشهر لحديث المغيرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال والسقط يصلى عليه حيث رواه الترمذى وابو داود - 00:36:37

والسقط يصلى عليه وسقط لاربعة اشهر كمولود حي يعني صلى يغسل ويصلى عليه. اما اذا لم يستكمل اربعة اشهر فلا يسن ان يفعل به ذلك ولا يجب واذا تعذر غسل ميت اما لعدم الماء او حرقه وتحرق او تقطيع قطعا كثيرة فانه - 00:37:03

يتم اذا تعذر غسل الميت فانه حينئذ يجب ان يذمم. ثم تكلم المؤلف رحمة الله عن التكفين وسنة تكفين رجل في ثلاث لفائف بيض لحديث عائشة رضي الله عنها قالت كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاث لفائف - 00:37:26

بيض متفق عليه ويكره باكثر من ثلاث لفائف يكره باكثر من ثلاث لفائف قال بعد ايش عندكم بعد تبخيرها؟ بعد ان تبخر. تبخر هذه اللفائف بعد او غير العود. تبخر ثلاثا ثم كما - 00:37:45

العلماء ترش بماء الورد حتى يعلق فيها رائحة البخور ويجعل حنوط وهو اخلاط من ايش؟ من الطيب فيما بينها يذر بين اللفائف ومن منه بقطن بين البوابي يعني يجعل ايضا من الحنوط في قطن ويجعل بين البوابي يجعل الباقي من الحانوت - 00:38:08

على منافذ وجهه كعينيه وفمه وانفه مع القطن طبعا واذنيه ومواقع سجوده ومواقع سجوده ثم يرد طرف العلية من الجانب اليسير يعني بعد ان توضع اللفائف البيض بعثها على بعض يوضع عليها الميت ايش؟ مستلقيا - 00:38:36

باول اه يعني اه جهة من الميت تغطى ما هي الجهة الجهة اليمنى الجهة اليمنى تغطى الجهة اليمنى. وهذه الجهة اليمنى ترتفع من الجانب اليسير ترتفع من الجانب اليسير. اليسير طبعا بالنسبة لايش - 00:38:57

الغاسل والمكفن يعني يجعل الميت هكذا امامه ثم يرفع اليسرى ثم يعني هذا مثلا آآ الميت اه يرفع اليسرى ثم ايش يعني هذا الجانب اليمين للميت ترتفع اليسرى ثم اليمين ثم الثانية - 00:39:17

ثم الثالثة كذلك فيجعل كالصندوق اه يجعل الميت فيها في هذه الثالثة ملفوفا قال ثم ردوا طرف العلية العلية يعني الاولى التي فوق من الجانب اليسير بالنسبة للمكفن على شقه اليمين ثم اليمين على اليسير ثم الثانية والثالثة كذلك ويجعل اكثرا فاضل عند رأس -

00:40:02 الميت ثم يعقد هذه اللفائف لئلا تنتشر وتحل في ايش في القبر تفتح فيه القبر ثم قال وسنن امرأة خمسة اثواب -